رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الصيام

من كان عليه كفارة إطعام مساكين بسبب عجزه عن الصيام كيف يطعم ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

آآ اخي فهد في سؤاله عن الايام الماضية. ذكرتم ويذكر الفقهاء ان على من عليه مرظ مستمر مع اهو لا يرجى برؤه انه يكفيه ان يطعم عن كل شيء. ايوة - 00:00:00

طيب شيخي الكريم كيفية ما مقدار الطعام ومتى يطعم؟ هل يطعم اول الشهر مثلا؟ هو مخير آآ من كان عاجل على الصيام ولمرضه او او لكبره او ولعجزه فانه يطعم عن كل مسكين. ان شاء قدم ان شاء قدم الاطعام كله قبل في اول رمضان. يعني اطعم ثلاثين مسكينا في اول رمضان - 00:00:14

قل لا حرج وان شاء اطع مع كل يوم مسكين. وان شاء جمع عشرة ايام واطعمهم وهكذا. فهو مكلف فقط ان يطعم عن كل يوم افطره مسكين وقدر الاطعام هو ان يطعم كل مسكين نصف صاع - 00:00:34

نص صاع من الارز اي كيلو ونصف ان شاء نيا وان شاء مطبوخا. المطبوخ يطعم كل مسكين ربع دجاج مع الرز اذا اطعم المسكين بعدما يرز فحصل ذاك لو جمع عشرة مساكين واطعمهم دجاجة اطعمهم دجاجتين نقول لا بأس يجوز ذلك. فهو ان شاء فرقها وان شاء - 00:00:49

جمعها الامر في ذلك واسع. اه طيب مقدار كيلو ونص اه يخرجه كيس رز هكذا لو اخرج اه يعني كيس وكيلو كيلو ونص مثلا ايوا اذا كان هناك عشرة مساكين يعطي كل مسكين كيلو ونص ايوه ولابد من العدد ان يطعم عشرة مساكين اذا كان عشرة ايام لكن لو اكرر - 00:01:06

على هذا المسكين نفسه كل يوم يطعمها يقول لا حرج فلو كان مسكينا واطعمه كل يوم يقول لا حرج. طيب ابو اعطى مسكين ثلاثين اعطاه ثلاثين مثلا صاع او عشرين صاعا او خمسة عشر صاعا عن الشهر كله وقال كل منه كل يوم نقول لا حرج - 00:01:26